

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٣٨٠) لسنة ٢٠٢٣
بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١
بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
 وعلى مذكرة الإدارية المركزية للتاريخ قيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بشركة قناة السويس لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلّاً منهم وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	هدير يسرى احمد مسعود	٤٩٤٦٧	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٨٠٨١٨٠١٠٣٩٦٨
٢	وسام يحيى محمد عبد الكريم عبد المجيد الرئيس	٤٩٤٦٨	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩١١٠٠١١٢٣٩٢٦٨

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلّاً فيما يخصه.

م٢٠٢٣

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

